خروج الأمر :

وتحدث الشيخ عن خروج الأمر عن مجرد الطلب إلى معان أخرى في مواضع كثيرة من تفسيره . ومن ذلك :

قوله في قوله تعالى : « فليمدد ... ثم ليقطع » قال : فصيغة الأمر في قوله «فليمدد» ثم في قوله « ثم ليقطع » للتعجيز[٥٣] .

خروج الإستفهام :

حمل الاستفهام في قوله تعالى حكاية عن منكري البعث :

« أئذا متنا وكنا ترابًا وعظامًا ائنا لمبعوثون » على الانكار فقال :

« والآيات بمثل هذا في انكارهم للبعث كثيرة ، والاستفهام في قوله : ائنا » انكار منهم للبعث »[٥٤] .

هذه مثل مختارة بغير اختيار من التأويلات المجازية المندرجة تحت المجاز العقلي والمجاز المرسل أردنا بها الاستدلال على أن الشيخ مع انكاره للمجاز في مذهبه الجدلي النظري لم يستطع أن يتخلص من المجاز وهو يتصدى لتفسير كلام الله اقدس الكلام وأرفعه . وهذا يدل على أصالة المجاز وأن انكاره ضرب من التحكم الذي لا يقوم عليه دليل . ولا شبه دليل .

---

(٥٣) نفس المصدر : ٥ ـ ٥٠ .

(٥٤) نفس المصدر (٥ ـ ٨١١) وانظر معه (٥ ـ ٨٣١) .